

6845- عليها قضاء صوم أكثر من رمضان وأخـرته بدون عذر، فما الكفارة وهل القضاء مرتب؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

المرسلة ام انس من الاردن تقول في سؤالها انا امرأة ولدت طفلة قبل خمس سنوات وافطرت كل شهر رمضان بسبب الولادة وبعد ثلاث اخرى انجبت طفلة وافطرت شهر رمضان كله. ومن قبل كان علي قضاء حوالي اسبوعين فاصبح علي شهران كاملان ونصف الشهر - [00:00:00](#)

طبعا من الاعوام السابقة ولا ادري كيف ابدأ بالقضاء؟ وهل علي كفارة التأخير ذلك القضاء؟ ام اصوم مباشرة؟ افيدوني جزاكم الله خيرا. القضاء وابدأ منه قوله سبحانه عدة من ايام اخر كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخرى. فلا بد من القضاء في حق من يستطيعه - [00:00:20](#)

اما الكفارة فاذا كان التأخير من غير عذر انما هو من باب التكاسل او التهاون حتى دخل رمضان اخر فعليها مع القضاء اطعام مسكين عن كل يوم غارة عن التأخير اما اذا كان التأخير لعذر بحيث لم تتمكن من القوايل الرمضانيين فليس عليها - [00:00:40](#)
الا القضاء. اليس عليها كفارة للعذر؟ لعذر التأخير. واما الترتيب فلا بد منه بان تصوم ما عليها من رمضان الاول ثم تصوم ما عليها من رمضان الذي بعده ثم تصوم ما عليها من رمضان - [00:00:59](#)
الذي بعده وهكذا. نعم - [00:01:14](#)